هذا هو القسم الثاني من قسمي القياس وهو القياس الشرطي المسمى
بالاستثناء وهو قسمان متصل ومنفصل فالمتصل هو الذي يحكم فيه
بلزوم قضية اخرى او لا لزوم وهو الذي يكون فيه حرف شرط نحو لو
كان فيهما الهة الا الله لفسدتا وتسمى مقدمته المشتملة على الشرط
شرطية والاخرى استثنائية ولا يجوز ان يكون المقدم اعم من التالي
كما لا يكون الموضوع اعم من المحمول اذ يلزم من الحكم على الاعم الحكم على الاخص
لا العكس وبالله التوفيق

ومنه ما يدعى بالاستثنائي يعرف بالشرطي بلا امتراء
وهو الذي دل على النتيجة اوضدها بالفعل لا بالقوة

اي من القياس قسم يسمى القياس الاستثنائي وهو المعروف بالشرطي لكونه
مركبا من قضايا شرطية وهو المشتمل على النتيجة او نقيضها بالفعل نحو
لو كان النهار موجودا لكانت الشمس طالعة ولو لم يكن النهار موجودا
لما كانت الشمس طالعة فالنتيجة في الاخير ونقيضها في الاول مذكوران
بالفعل وقولنا لا بالقوة احتراز من الاقتراني وقد تقدم وقولنا او منه معطوف
على منه المتقدم ثم اعلم ان المتصل اما ان يستثنى عين مقدمه او نقيضه
او نقيض التالي او عينه فاستثنا عين مقدمه ينتج عين تاليه نحو كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود و
استثناء نقيض تاليه مستلزم لنقيض مقدمه نحو لو كان فيهما الهة الا
الله لفسدتا واما عكسهاتين الصورتين وهما استثناء نقيض المقدم
او عين التالي فلا يلزم فيهما انتاج لاحتمال ان يكون التالي اعم من مقدمه
اذ يلزم من ثبوت الاخص بخلاف العكس فاذا قلت مهما كان هذا انسان

فهو حيوان فلا يلزم منه لكنه حيوان فهو انسان ولكنه ليس بانسان فليس
بحيوان لما تقدم والى هذا اشرنا بقولنا

فان يك الشرطي ذا اتصال انتج وضع حال وضع تالي
ورفع تالٍ رفع اولٍ ولا يلزم عكسهما لما اتى

يعني فان كان الشرطي متصلا انتج وضع مقدمه اي ثبوته وضع تاليه
وقولنا وضع ذاك اشارة الى المقدم بدليل ذكر التالي ورفع تاليه ينتج
رفع مقدمه بخلاف العكس فلا يلزم فيهما انتاج وتقدمت الامثلة و
قولنا لما اتى اشارة الى الفرق بينهما وهو التعليل المذكور قبل فالام
للتعليل وحيث لم يكن التالي اعم بل تساويا لزم من ثبوت هذا او رفعه
وانما كان ذلك بخصوص المادة ثبوت هذا لا بخصوص صورة الدليل تنبيه
حيث يستثنى عين المقدم فاكثر ما يستعمل الشرطية بلفظ ان فانها
موضوعة لتعليق الوجوب بالوجود وحيث يستثنى نقيض التالي فاكثر
ما يؤتى بلو فانها وضعت لتعليق العدم بالعدم وهذا قياس يسمى قياس
الخلف وهو اثبات المطلوب بابطال نقيضه ثم اعلم ان القياس المنفصل
ما كان مؤلفا من قضايا منفصلة وهي المتعاندة وهي على ثلاثة اقسام
مانع الجمع والرفع وهو الحقيقي ومانع جمع ومانع رفع فان كان حقيقيا
وهو مانع الجمع والخلو نحو العدد اما زوج او فرد انتج وضع كل من
طرفيه رفع الآخر لامتناع الجمع والعكس لامتناع الخلو وان كان مانع
جمع انتج وضع احد الطرفين رفع الاخر لامتناع الجمع بخلاف العكس
لامكان الخلو وان كان مانع الخلو فعكسه اي انتج رفع احدهما وضع
الاخر لامتناع الخلو لا العكس لامكان الجمع واليه اشرنا بقولنا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)